عبد العزيز بن ريس آل ريس

فتاوى

أئمة أهل السنة السلفيين في جماعة التبليغ والإخوان المسلمين

ويليه

الأجوبة العلمية على المسائل الإيمانية

دار الإمام أحمد

فتاوى أئمة أهل السنة السلفيين

في جماعة التبليغ والإخوان المسلمين

ويليه

الأجوبة العلمية على المسائل الإيمانية

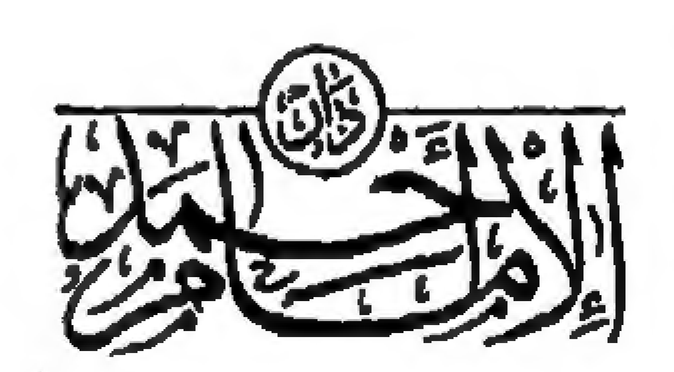
الطبعة الأولى لـ :

دار الإمام أحمد
للنشر والتوزيع والصوتيات

١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م

رقم الإيداع بدار الكتب المصرية

٤٢١٦/ ٢٠٠٨م



٦ شارع عزيز فانوس - منشية التحرير - جسر السويس - القاهرة

هاتف: ٠٠٢٠٢/٢٢٤١٤٢٤٨ تليفاكس: ٠٠٢٠٢/٢٦٣٦٥٦٣٨ جوال: ٠٠٢/٠١٠٦٠١٤٩٧٨

E-Mail:Dar_Alemam_Ahmad@yahoo.Com

فتاوى أئمة أهل السنة السلفيين

في

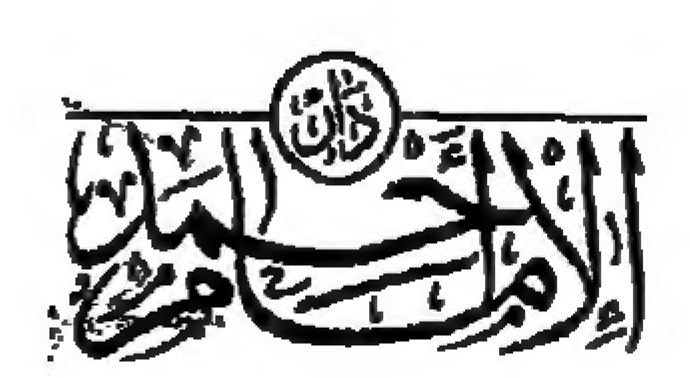
جماعة التبليغ والإخوان المسلمين

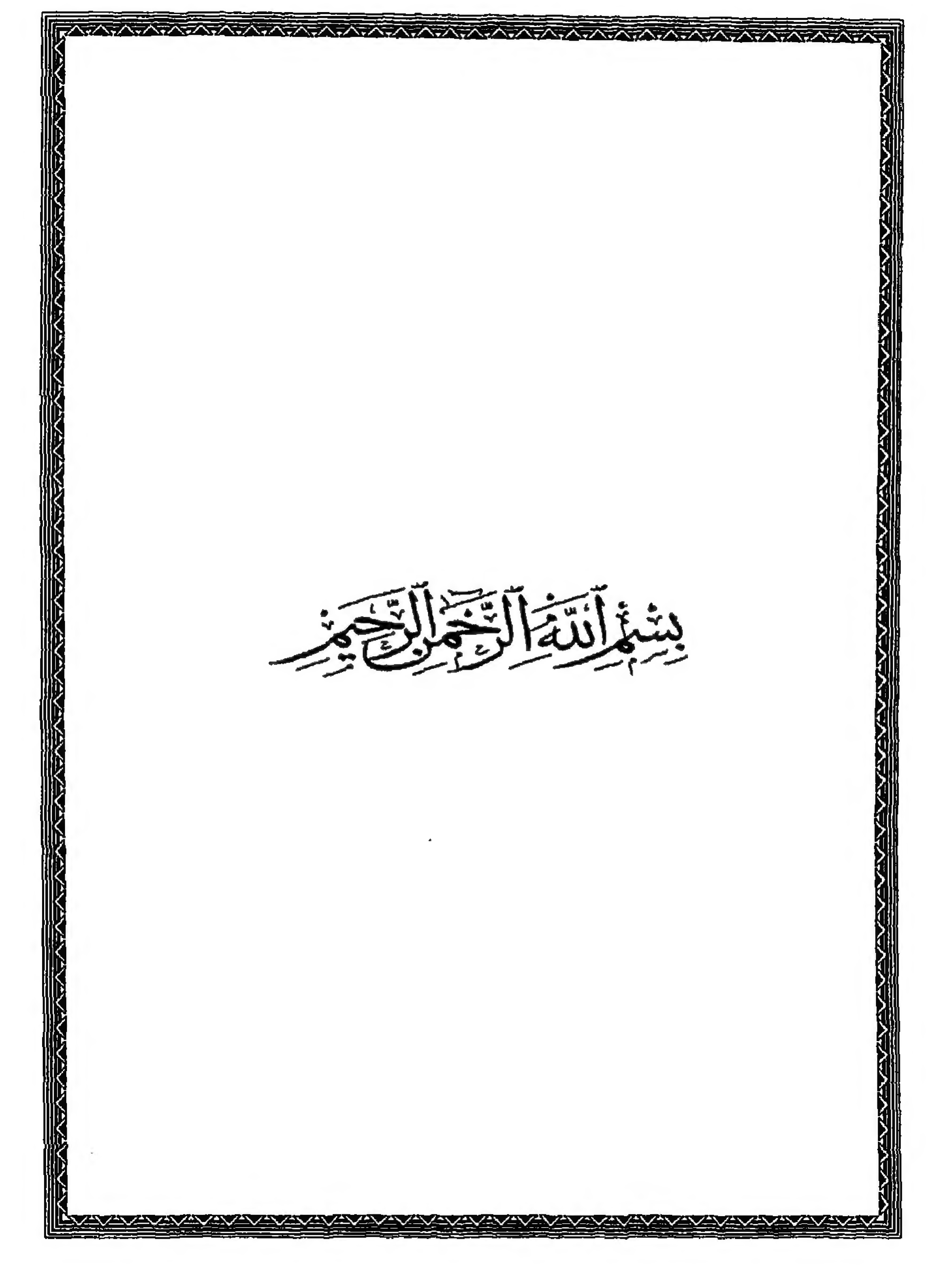
ويليه

الأجوبة العلمية على المسائل الإيمانية

إعـــداد

عبد العزيز بن ريس الريس




بسم الله الرحمن الرحيم

بسم الله الرحمن الرحيم

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

أما بعد:

إن لعلمائنا السلفيين كالإمام ابن باز فتاوى في التبليغ والإخوان المسلمين يكفي مريد الحق الاطلاع عليها ليعلم حقيقة حال هاتين الجماعتين بمنظور علمي لا عاطفي.

وإليك جملة من فتاويهم:

١ - سماحة الشيخ محمد بن إبراهيم رحمه الله:

قال عن جماعة التبليغ لما سئل عنهم: وأعرض لسموكم أن هذه جمعية لا خير فيها؛ فإنها جمعية بدعة وضلالة، وبقراءة الكتيبات المرفقة بخطابهم وجدناها تشتمل على الضلال والبدعة والدعوة إلى عبادة القبور والشرك، الأمر الذي لا يسع السكوت عنه؛ ولذا فسنقوم إن شاء الله بالرد عليها بما يكشف ضلالها ويدفع باطلها.

ونسأل الله أن ينصر دينه ويعلي كلمته.

والسلام عليكم ورحمة الله. اهـ

[«فتاوى ورسائل سماحة الشيخ محمد بن إبراهيم» (١/ ٢٦٨)]

* * *

٢- سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

قال في إجابة سؤال حول جماعة التبليغ: وجماعة التبليغ عندهم جهل وعندهم عدم بصيرة وإلا عندهم تحمس...

ثم قال: ما عندهم بصيرة في العقيدة، ولا ينبغي الانضمام إليهم إلا إنسان عنده علم ينضم إليهم ليوجههم وليكون معهم في إيضاح الحق، أما عامة الناس لا.

ثم قال: وإلا عندهم حماس وصبر ونفع الله بهم في أشياء وأسلم على أيديهم أناس، وإلا ما عندهم بصيرة في العقيدة.

ثم أمر بتعلم العلم للموثوقين كابن كثير، وابن تيمية، وابن القيم، وابن رجب، وأئمة الدعوة، والدرر السنية، وفتح المجيد، ثم نهى عن الانضمام لجماعة التبليغ والإخوان المسلمين، ثم ذكر أنه ليس عند جماعة التبليغ دعوة للعقيدة لذا كثر أتباعهم.

[كانت الإجابة بتاريخ (٢٧/ ٣/ ١٤١٣هـ)، راجع شريط بعنوان: «فتوى حول جماعة التبليغ والإخوان المسلمين»، وراجع كتاب: «مجموع فتاوى ومقالات متنوعة» للشيخ عبد العزيز بن باز رَحِمَهُ ٱللَّهُ (٨/ ٣٣١)].

وقال في إجابة سؤال آخر: لا يصح التعصب والتحزب لجماعة التبليغ ولا الإخوان المسلمين.

وقال: أما الانتساب إليهم لا، ولكن زيارتهم للصلح بينهم والدعوة إلى الخير وتوجيههم للخير ونصيحتهم لا بأس.

[كانت هذه الإجابة بتاريخ (٦/ ١٢/ ١٤١٦هـ)، راجع شريط: «القول البليغ في ذم جماعة التبليغ»].

وسئل رَحِمَهُ اللَّهُ: أحسن الله إليك، حديث النبي ﷺ في افتراق الأمم قوله: «ستفترق أمتي على ثلاث وسبعين فرقة كلها في النار إلا واحدة»، فهل جماعة التبليغ على ما عندهم من شركيات وبدع، وجماعة الإخوان المسلمين على ما عندهم من تحزب وشق العصا على ولاة الأمور وعدم السمع والطاعة، هل هاتين الفرقتين تدخل في الفرق الهالكة؟

فأجاب -غفر الله له-: تدخل في الثنتين والسبعين، من خالف عقيدة أهل السنة دخل في الثنتين والسبعين، المراد بقوله: «أمتي» أي: أمة الإجابة، أي: استجابوا له وأظهروا اتباعهم له،

ثلاث وسبعين فرقة، الناجية السليمة التي اتبعته واستقامت على دينه، واثنتان وسبعون فرقة فيهم الكافر، وفيهم العاصي، وفيهم المبتدع أقسام.

فقال السائل: يعني: هاتين الفرقتين من ضمن الثنتين والسبعين؟

فأجاب: نعم، من ضمن الثنتين والسبعين والمرجئة وغيرهم، المرجئة والخوارج، بعض أهل العلم يرى الخوارج من الكفار خارجين، لكن داخلين في عموم الثنتين والسبعين. اهـ

[ضمن دروسه في شرح المنتقى في الطائف، وهي في شريط مسجل، وهي قبل وفاته رَحِمَهُ اللَّهُ بسنتين أو أقل، وراجع شريط: «القول البليغ في ذم جماعة التبليغ»، ومطوية: «أقوال علماء السنة في جماعة التبليغ»].

وسئل: حركة (الإخوان المسلمون) دخلت المملكة منذ فترة وأصبح لها نشاط واضح بين طلبة العلم، ما رأيكم في هذه الحركة؟ وما مدى توافقها مع منهج أهل السنة والجماعة ؟

الجواب: حركة الإخوان المسلمين ينتقدها خواص أهل العلم؛ لأنه ليس عندهم نشاط في الدعوة إلى التوحيد وإنكار الشرك

وإنكار البدع، لهم أساليب خاصة ينقصها: عدم النشاط في الدعوة إلى الله، وعدم التوجيه إلى العقيدة الصحيحة التي عليها أهل السنة والجماعة.

فينبغي للإخوان المسلمين: أن تكون عندهم عناية بالدعوة السلفية، الدعوة إلى توحيد الله وإنكار عبادة القبور والتعلق بالأموات والاستغاثة بأهل القبور كالحسن أو الحسين أو البدوي أو ما أشبه ذلك.

يجب أن تكون عندهم عناية بهذا الأصل الأصيل، بمعنى لا إله إلا الله التي هي أصل الدين، وأول ما دعا إليه النبي ﷺ في مكة دعا إلى توحيد الله، إلى معنى لا إله إلا الله.

فكثير من أهل العلم ينتقدون على الإخوان المسلمين هذا الأمر، أي: عدم النشاط في الدعوة إلى توحيد الله والإخلاص له، وإنكار ما أحدث الجهال من التعلق بالأموات، والاستغاثة بهم، والنذر لهم، والذبح لهم الذي هو الشرك الأكبر.

كذلك ينتقدون عليهم عدم العناية بالسنة تتبع السنة والعناية

بالحديث الشريف وما كان عليه سلف الأمة في أحكامهم الشرعية، وهناك أشياء كثيرة أسمع الكثير من الإخوان ينتقدونهم فيها، ونسأل الله أن يوفقهم. اهـ

[مجلة «المجلة» عدد (٨٠٦)].

❊ ❊ ❊

٣- الشيخ العلامة المحدث الفهامة محمد ناصر الدين الألباني رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

قال: الذي أعتقده أن دعوة التبليغ هي صوفية عصرية لا تقوم على كتاب الله وسنة رسوله ﷺ...

ثم قال: إن من عجبي أنهم يخرجون للتبليغ وهم يعترفون أنهم ليسوا أهلًا للتبليغ، والتبليغ إنما يقوم به أهل العلم كما كان رسول الله ﷺ يفعل حينما كان يرسل الرسل من أصحابه من أفاضل أصحابه من علمائهم وفقهائهم ليعلموا الناس الدين والإسلام. اهـ

[شريط: «القول البليغ في ذم جماعة التبليغ»].

وقال الشيخ محمد ناصر الدين الألباني رَحِمَهُ ٱللَّهُ: ليس صوابًا أن يقال: إن الإخوان المسلمين هم من أهل السنة؛ لأنهم يحاربون السنة. اهـ

[شريط: «فتوى حول جماعة التبليغ والإخوان»، الوجه الثاني].

وقال في قاعدتهم «نتعاون فيما اتفقنا عليه، ويعذر بعضنا بعضًا فيما اختلفنا فيه»: الإخوان المسلمون ينطلقون من هذه القاعدة التي وضعها لهم رئيسهم الأول، وعلى إطلاقها، ولذلك لا تجد فيهم التناصح المستقى من نصوص كتاب الله وسنة رسوله ﷺ، هذه العبارة هي سبب بقاء الإخوان المسلمين نحو سبعين سنة عمليًّا بعيدين فكريًّا عن فهم الإسلام فهمًا صحيحًا، وبالتالي بعيدين عن تطبيق الإسلام عمليًّا؛ لأن فاقد الشيء لا يعطيه.

وقال رَحِمَهُ ٱللَّهُ في الشريط السابق: العبده صاحب مجلة «البيان» فهما «العبده ومحمد سرور بن نايف زين العابدين» كانا شريكين في إصدار هذه المجلة «البيان»، ثم لا أدري ما هي أسباب الانفصال بينهما، حيث استقل العبده بمجلة «البيان»، وتفرد سرور بمجلة «السنة»، وأنا اعتقد أن تسمية هذه المجلة بـ: «السنة» هو من باب: يسمونها بغير اسمها.

❊ ❊ ❊

٤- الشيخ الفقيه الأصولي عبد الرزاق عفيفي رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

سئل عن خروج جماعة التبليغ لتذكير الناس بعظمة الله؟

فقال الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: الواقع أنهم مبتدعة ومُحَرِّفون، وأصحاب طرق قادرية وغيرهم، وخروجهم ليس في سبيل الله، لكنه في سبيل إلياس، هم لا يدعون إلى الكتاب والسنة، ولكن يدعون إلى إلياس شيخهم في بنجلاديش، أما الخروج بقصد الدعوة إلى الإسلام فهو جهاد في سبيل الله، وليس هذا هو خروج جماعة التبليغ، وأنا أعرف التبليغ من زمان قديم، وهم المبتدعة في أي مكان كانوا هم في مصر، وإسرائيل، وأمريكا، والسعودية، وكلهم مرتبطون بشيخهم إلياس.اهـ

[«فتاوى ورسائل سماحة الشيخ عبد الرزاق عفيفي» (١/ ١٧٤)].

* * *

٥- الشيخ العلامة حمود بن عبد الله التويجري رَحِمَهُ اللَّهُ:

قد ألف رَحِمَهُ اللَّهُ كتابًا خاصًّا فيهم، وله فيهم فتوى عظيمة طبعت مع أول كتابه القول البليغ فلتراجع.

وقد صدَّر هذه الفتوى بقوله (ص٣٠،٧): أما جماعة التبليغ، فإنهم جماعة بدعة وضلالة، وليسوا على الأمر الذي كان عليه رسول الله ﷺ وأصحابه والتابعون لهم بإحسان، وإنما هم على بعض طرق الصوفية ومناهجهم المبتدعة...

ثم قال في الإجابة عن قول السائل: هل أنصحه بالخروج مع التبليغيين في داخل البلاد -أي: البلاد السعودية- أو في خارجها أم لا؟ فجوابه أن أقول: وأنصح غيره من الذين يحرصون على سلامة دينهم من أدناس الشرك والغلو والبدع والخرافات ألا ينضموا إلى التبليغيين، ولا يخرجوا معهم أبدًا، سواء كان ذلك في البلاد السعودية أو في خارجها -وقد تقدم نقلها-. اهـ

❊ ❊ ❊

٦- الشيخ العلامة صالح بن فوزان الفوزان عضو هيئة كبار العلماء، وعضو اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء -حفظه الله-:

قد قدم لكتاب: «جماعة التبليغ في شبه القارة الهندية: عقائدها، تعريفها»، وقدم لكتاب: «حقيقة الدعوة إلى الله تعالى وما اختصت به جزيرة العرب» للشيخ سعد الحصين، ثم قال في مقدمة الكتاب: فقد حاول أعداء هذه الدعوة -أي: دعوة التوحيد- أن يقضوا عليها بالقوة فلم ينجحوا، وحاولوا أن يقاوموها بالتشكيك والتضليل والشبهات ووصفها بالأوصاف المنفرة، فما زادها إلا تألقًا، ووضوحًا، وقبولًا، وإقبالًا.

ومن آخر ذلك ما نعايشه الآن من وفود أفكار غريبة مشبوهة إلى بلادنا باسم الدعوة، على أيدي جماعات تتسمى بأسماء مختلفة مثل: جماعة الإخوان المسلمين، وجماعة التبليغ وجماعة كذا وكذا، وهدفها واحد، وهو أن تزيح دعوة التوحيد وتحل محلها.

وفي الواقع أن مقصود هذه الجماعات لا يختلف عن مقصود

من سبقهم من أعداء هذه الدعوة المباركة،كلهم يريدون القضاء عليها، لكن الاختلاف اختلاف خطط فقط، وإلا لو كانت هذه الجماعات حقًّا تريد الدعوة إلى الله فلماذا تتعدى بلادها التي وفدت إلينا منها، وهي أحوج ما تكون إلى الدعوة والإصلاح؟ تتعداها وتغزو بلاد التوحيد تريد تغيير مسارها الإصلاحي الصحيح إلى مسار معوج، وتريد التغرير بشبابها، وإيقاع الفتنة والعداوة بينهم.

ثم قال: وإذا كانت هذه الجماعات قد غررت ببعض شبابنا، فتأثروا بأفكارها، وتنكروا لمجتمعهم، وتشككوا في قاداتهم وعلمائهم، وانطفأت الغيرة على العقيدة فيهم، فتركوا الاهتمام بها وصاروا يهرفون بما لا يعرفون، وينعقون بما لا يسمعون.

فإن في هذه البلاد -ولله الحمد- رجالًا يغارون لدينهم ويدافعون عن عقيدتهم، ويردون كيد الأعداء في نحورهم، ولا ينخدعون بالأسماء البراقة، ولا يتأثرون بالحماس الكاذب. اهـ

[«حقيقة الدعوة إلى الله» (ص٣-٤)].

سُئل -حفظه الله-: هل هذه الجماعات تدخل في الاثنتين وسبعين فرقة الهالكة؟

فقال: نعم، كل من خالف أهل السنة والجماعة ممن ينتسب إلى الإسلام في الدعوة أو في العقيدة أو في شيء من أصول الإيمان، فإنه يدخل في الاثنتين والسبعين فرقة، ويشمله الوعيد، ويكون له من الذم والعقوبة بقدر مخالفته.

وسُئل: ما حكم وجود مثل هذه الفرق: التبليغ، والإخوان المسلمين، وحزب التحرير، وغيرها في بلاد المسلمين عامة ؟

فقال: هذه الجماعات الوافدة يجب ألا نتقبلها؛ لأنها تريد أن تنحرف بنا وتفرقنا وتجعل هذا تبليغيًّا، وهذا إخوانيًّا وهذا كذا...، لِـمَ هذا التفرق؟

هذا كفرٌ بنعمة الله تعالى، ونحن على جماعةٍ واحدة وعلى بينةٍ من أمرنا، لماذا نستبدل الذي هو أدنى بالذي هو خير؟

لماذا نتنازل عما أكرمنا الله تعالى به من الاجتماع والألفة والطريق الصحيح، وننتمي إلى جماعات تفرقنا وتشتت شملنا، وتزرع

العداوة بيننا؟ هذا لا يجوز أبدًا.

[من كتاب: «الأجوبة المفيدة عن أسئلة المناهج الجديدة»، من إجابات الشيخ صالح الفوزان].

جملة من المآخذ على التبليغيين باختصار:

١- هذه الجماعة لا تهتم بالدعوة إلى توحيد الإلهية (العبادة)، وهي الدعوة التي من أجلها أرسلت الرسل، وأنزلت الكتب وخلق الثقلان؛ قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾.

وقال: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾.

وهي وإن ذكرت من أصولها الكلمة الطيبة: (لا إله إلا الله ومحمد رسول الله) إلا أنها من أبعد الناس عنها؛ وذلك أن التوحيد الذي يعتنون به هو توحيد الربوبية الذي أقرَّ به كفار قريش ولم يدخلهم في الإسلام دون توحيد الألوهية الذي من أجله أرسلت الرسل.

٢- أن هذه الجماعة قد انغمست في البدع المختلفة؛ فهم يبايعون العجم ومن يثقون به من العرب على الطرق الصوفية المبتدعة

الأربعة: الجشتية، والنقشبندية، والقادرية، والسهروردية.

ذكر هذا الشيخ سعد الحصين في رسالته المتضمنة نصيحة لرئيس جماعة التبليغ حاليًّا، انظرها مذيلة في آخر الكتاب، وانظر «القول البديع» (ص٧-٩، ١٣٧، ٢٠٩).

وكذلك كتابهم المعد لأتباعهم من العجم: «تبليغي نصاب» فيه من البدع الكثيرة المهلكة.

٣- لا يهتم التبليغيون بالعلم، وليس عندهم في مناهجهم العلم بمعناه الحق- معرفة أحكام الشرع بأدلته- والدراسة على العلماء؛ فهم مفرطون في شرط العبادة الثاني، وهو المتابعة لرسول الله ﷺ.

انظر كتاب: «جماعة التبليغ» (ص٤٨)، «وقفات مع جماعة التبليغ» (ص٢٢، ٢٩، ١٩٩).

فيا سبحان الله! إذا لم يكن عندهم علم فإلى أي شيء يدعون؟ وهل فاقد الشيء يعطيه؟ ودعوة الأنبياء دعوة على علم، قال تعالى: ﴿قُلْ هَٰذِهِۦ سَبِيلِىٓ أَدْعُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ ۚ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا۠ وَمَنِ ٱتَّبَعَنِى﴾.

فلأجل عدم اهتمامهم بالعلم وقعوا في بدع كثيرة في باب

العبادات، زيادة على ما سبق ذكره من البدع.

[كتاب: «الصفات الستة» (ص٣١-٣٥، ٦٠-٦٣)].

٤- من أصول هذه الجماعة: الخروج، وهو السفر للدعوة إلى الله، وهذا الأصل محمود مطلوب موجود عند رسول الله ﷺ؛ إذ أرسل جماعات من الصحابة للدعوة إلى الله، فأرسل أبا موسى، وعليًّا، ومعاذًا، وأبا هريرة وغيرهم -رضي الله عنهم أجمعين- لكن على غير طريقة التبليغيين؛ فإن رسول الله ﷺ لم يكن يرسل إلا العلماء، فلم يرسل غيرهم للدعوة إلى الله مع وجود المقتضي والحاجة في زمانه وانتفاء المانع، وما كانت هذه صورته فحكمه بدعة في الشريعة.

فنخلص من هذا أن إرسال الجهال للدعوة إلى الله من جملة البدع.

ولا يصح لأحد أن يستدل بما رواه البخاري عن عبد الله بن عمرو بن العاص أن رسول الله ﷺ قال: «**بلغوا عني ولو آية**»، فيقول:هذا يشمل كل من عرف ولو آية واحدة في حالة سفر أو حضر.

إذ يقال: خير من فهم هذا الكلام وعمل به من تلفظ به ﷺ، ومع ذلك لم يفهم أنه شامل لما ذكرت؛ إذ لو كان فاهمًا ما ذكرت لأرسل حتى غير العلماء من الصحابة للدعوة، فلما لم يفعل مع وجود الحاجة وانتفاء المانع دل على أنه غير داخل في مطلق الحديث.

[أفاده الشيخ محمد ناصر الدين الألباني في بعض مسجلاته الصوتية عن هذه الجماعة كشريط: «القول البليغ في ذم جماعة التبليغ»].

ثم إن الجهال من التبليغيين وغيرهم إذا ذهبوا للدعوة لا يقتصرون على تلاوة آية أو ذكر حديث.

التبليغيون في جزيرة العرب:

كثيرًا ما يردد بعضهم: إن هذا في حق التبليغيين الهنود والباكستانيين، أما التبليغيون السعوديون فلا ينطبق عليهم حكم التحريم.

والجواب من أوجه:

١- أن هؤلاء التبليغيين الهنود ونحوهم مبتدعة -على أقل الأحوال-؛ فالواجب البراءة منهم، والتحذير من سلوك طريقهم

لا الانتساب إليهم والدفاع عنهم، كما هو حال التبليغيين الموجودين في جزيرة العرب.

قال الشيخ حمود التويجري: وأما قول السائل: هل أنصحه بالخروج مع التبليغيين في داخل البلاد -أي: البلاد السعودية- أو في خارجها أم لا ؟ فجوابه أن أقول: إني أنصح السائل وأنصح غيره من الذين يحرصون على سلامة دينهم من أدناس الشرك والغلو والبدع والخرافات: ألا ينضموا إلى التبليغيين، ولا يخرجوا معهم أبدًا، وسواء كان ذلك في البلاد السعودية أو في خارجها؛ لأن أهون ما يقال في التبليغيين أنهم أهل بدعة وضلالة وجهالة في عقائدهم وفي سلوكهم، ومن كانوا بهذه الصفة الذميمة؛ فلا شك أن السلامة في مجانبتهم والبعد عنهم.

ثم قال: وقد كان السلف الصالح يحذرون من أهل البدع، ويبالغون في التحذير منهم، وينهون عن مجالستهم ومصاحبتهم وسماع كلامهم، ويأمرون بمجانبتهم ومعاداتهم وبغضهم وهجرهم. اهـ

[«القول البليغ» (٣٠-٣١)].

قال الشيخ إسماعيل بن عبد الرحمن الصابوني في «عقيدة أهل السنة والجماعة»: ويجانبون أهل البدع والضلالات، ويعادون أصحاب الأهواء والجهالات، ويبغضون أهل البدع الذين أحدثوا في الدين ما ليس منه، ولا يحبونهم، ولا يصحبونهم، ولا يسمعون كلامهم، ولا يجالسونهم، ولا يجادلونهم في الدين، ولا يناظرونهم، ويرون صون آذانهم عن سماع أباطيلهم التي إذا مرت بالآذان ووقرت في القلوب؛ ضرت وجرت إليها الوساوس والخطرات الفاسدة. اهـ

وقال: واتفقوا مع ذلك على القول بقهر أهل البدع، وإذلالهم، وإخزائهم، وإبعادهم، وإقصائهم، والتباعد منهم ومن مصاحبتهم ومعاشرتهم، والتقرب إلى الله عز وجل بمجانبتهم ومهاجرتهم. اهـ

٢- أن هؤلاء التبليغيين المنتسبين للعقيدة السلفية متشبهون بأولئك المبتدعة في الدعوة إلى الله، وقد ثبت عند الإمام أحمد، وأبي داود عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال: «من تشبه بقوم فهو منهم».

وهذا نص عام يشمل حتى المبتدعة، وقد عممه طائفة من أهل العلم حتى على الفساق فكيف بمن هم أشد وأضل: المبتدعة؟

ومن أولئك العلماء: القرطبي، والصنعاني، والنووي؛ إذ حرم الضرب بالصفاقتين؛ لأنه تشبه بالمخنثين.

[راجع «روضة الطالبين» (٨/ ٢٠٦)، و«سبل السلام» (٤/ ٢٣٨)، وكتاب: «التشبه المنهي عنه» (ص٦٩)].

٣- أنهم وإن سلموا مما عندهم من الشركيات، إلا أنهم لم يسلموا من الأمور الأخرى البدعية والدعوة بجهل، ومن المشاهد لكل ذي بصيرة أن كثيرًا منهم جهال ليس لهم عناية بعلم، بل شأنهم في المجالس حكاية القصص التي الله أعلم بصحتها، والأمثال، وهذا من المشهور المعروف عنهم؛ فهو غني عن البرهان والتدليل.

وجهلهم هذا بالشرع سبَّب لهم أمورًا مذمومة من الوقوع في البدع، وتناقل الأحاديث الضعيفة، بل ونسبة بعض الأقوال إلى رسول الله ﷺ ظنًّا منهم أنها من كلامه ﷺ، ومجالسة أصحاب المنكرات حال تلبسهم بالمنكر وعدم الإنكار عليهم.

[«القول البليغ» (١٣-١٥، ٢٧٥)].

٤- أنهم وقعوا فيما وقع فيه تبليغيو الهند وباكستان من الخروج بالجهال للدعوة إلى الله، وقد سبق أن هذا من البدع، وأن فاقد الشيء لا يعطيه.

٥- أنهم سائرون على طريقة تؤدي إلى تقسيم المسلمين وجعلهم أحزابًا وشيعًا، وذلك أنهم تسموا باسم جديد محدث جعلهم متميزين به عن باقي المسلمين السائرين على طريقة السلف الماضين.

ومعلوم كم لهذا من الأثر في تفريق المسلمين وإشعال الخصومة بينهم؛ فصاروا يسمون أصحابهم أحبابًا، ودروسهم بيانًا، ومن المتقرر في الشرع أن ما أدى إلى تفريق المسلمين وجعلهم أحزابًا محرم؛ قال تعالى: ﴿وَلَا تَكُونُوا مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴿٣١﴾ مِنَ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعًا كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ﴾.

وقال تعالى: ﴿وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا﴾.

قال الشيخ محمد بن صالح العثيمين: ليس في الكتاب ولا السنة ما يبيح تعدد الجماعات والأحزاب، بل في الكتاب والسنة ما يذم ذلك. اهـ

ثم بين خطأ قول القائل: لا يمكن للدعوة أن تقوى وتنتشر إلا إذا كانت تحت حزب.

[كتاب: «الصحوة الإسلامية ضوابط وتوجيهات» (ص ١٥٤، ١٥٥)].

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

عبد العزيز بن ريس الريس

الأجوبة العلمية
على المسائل الإيمانية

إعداد
عبد العزيز بن ريس الريس

بسم الله الرحمن الرحيم

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

وبعد:

أثارت أحد المواقع العنكبوتية كلامًا حول الأخ عبد العزيز الريس -وفقه الله لما يحبه ويرضاه-؛ فكتبت إليه بهذه الأسئلة فأجاب -جزاه الله خيرًا-.

السؤال:

ما الإيمان الواجب اعتقاده وديانة الله به؟

وما حكم الذبح لغير الله؟

وهل يفرق بينه وبين الذبح لله عند قبر الرجل الصالح؟

وما حكم الطواف بالقبور؟

وما حكم السجود للوثن؟

وهل يفرق بينه وبين السجود إليه؟

وهل الساجد للصنم كافر ظاهرًا وباطنًا؟

وهل يصح أن يرمى من لا يكفر بالحكم بغير ما أنزل الله ولا بترك الصلاة بأنه مرجئ ؟

فأجاب:

بسم الله الرحمن الرحيم

إلى الأخ الفاضل/ الملقب في الشبكة العنكبوتية (بـ......)، وقانا الله وإياك شرور نفوسنا.

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

أما بعد:

فما سألت عنها من مسائل شرعية، الحق فيها ما دل عليه الكتاب والسنة بفهم سلف الأمة؛ فإنه لا حق ولا طريق موصل إلى الله غير طريقة السلف الصالح سواء في المسائل العلمية (العقدية)، أو العملية، وأنه إذا وقع بين سلفنا الصالح خلاف معتبر في مسألة على قولين، فإنه يختار منهما ما يدل عليه الدليل

عند الناظر والدارس، وفي المقابل لا يعنف على من خالفه، بل هما ما بين أجر أو أجرين، ولا يصح لأحد أن يخرج عن أحد هذين القولين؛ لأن الحق لا يتعداهما، فمن باب أولى لا يصح لأحد أن يحدث قولًا جديدًا في شرع الله.

فإذا كانت المسألة متعلقة بالعبادات فلا يحدث عبادة إلا بدليل وسلف، وإذا كانت متعلقة بالمعاملات فلا يحظر شيئًا إلا بدليل وسلف، وإذا أراد أن يحكم على شيء بأنه كفر، فلا يفعل إلا بدليل وسلف؛ إذ الأصل عدم الكفر، وهكذا...

وقد بسطت هذه المسألة وما يتعلق بها بسطًا متوسطًا في كتابي: «الحجج السلفية في الرد على ابن فرحان المالكي البدعية».

وقول أهل السنة السلفيين في الإيمان والذي يجب على المسلم أن يدين الله به: أنه قول باللسان، وعمل بالجوارح، واعتقاد بالقلب.

والدليل على ذلك: ما أخرجه مسلم عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «**الإيمان بضع وسبعون أو بضع وستون شعبة،**

فأفضلها قول لا إله إلا الله، وأدناها إماطة الأذى عن الطريق، والحياء شعبة من الإيمان».

فالحديث صريح على أن القول كقول (لا إله إلا الله)، والعمل (كإماطة الأذى عن الطريق)، والاعتقاد (كالحياء) من الإيمان.

فمن لـم ينطق بكلمة التوحيد مع القدرة فهو كافر بالاتفاق، ومن لـم يوجد في قلبه عمل القلب من أصل الخوف والرجاء والحب والتوكل فهو كافر بالاتفاق، وما زاد على أصل الخوف والحب والرجاء فهو ما بين واجب ومستحب، ومن دخل الإسلام ولم يعمل شيئًا من أعمال الجوارح مع قدرته ولا مانع وبقاؤه زمنًا فهو كافر بالاتفاق.

وأفراد أعمال الجوارح بالنسبة للإيمان ما بين واجب يأثم المسلم بتركه، وفي التكفير بترك بعضها نزاع بين أهل السنة كترك المباني الأربعة من صلاة وصوم وزكاة وحج أو أحدها؛ فإن تكفير تارك المباني الأربعة أو أحدها مسألة خلافية عند أهل السنة

السلفيين أنفسهم، وما بين مستحب يثاب على فعله امتثالًا.

وهو يزيد وينقص، كما قال تعالى: ﴿لِيَزْدَادُوٓاْ إِيمَٰنٗا مَّعَ إِيمَٰنِهِمۡۗ﴾، وكل ما زاد فقد كان ناقصًا، فهو إذن ليس شيئًا واحدًا لا يتجزأ، لذلك يصح الاستثناء فيه؛ وذلك بأن يقول المسلم مثلًا: أنا مؤمن إن شاء الله، على اعتبارات منها: الله أعلم بقبول الأعمال، أو أن الإيمان إذا أطلق أريد به الإيمان المطلق -أي: الكامل- الذي يتضمن فعل الواجبات وترك المحرمات، فهو يستثني خشية ألا يكون أتى بهذا الإيمان المطلق، أو باعتبار ترك تزكية النفس بالإيمان، فلذلك استثنى، أو باعتبار أن الاستثناء على اليقين لا على الشك؛ فيكون راجعًا لما تيقنه من نفسه من الإتيان بأصل الإيمان -وهو مطلق الإيمان-.

والكفر عند أهل السنة السلفيين يكون بالقول، والفعل، والاعتقاد.

ويقرون بالتلازم بين الظاهر والباطن، وأن الظاهر تبع للباطن صلاحًا وفسادًا، فالقلب الملك، والجوارح جنوده، وأن

فساد الظاهر دال على فساد الباطن؛ فلا يقع كفر في الظاهر إلا ويلزم منه كفر الباطن، فمن سب الله؛ كَفَر ظاهرًا وباطنًا.

تنبيه:

الأعمال الظاهرة الصادرة من المسلم من جهة الكفر وعدمه نوعان:

الأول: ما يضاد الإيمان من كل وجه، أو لا يحتمل إلا الكفر، أو ما يتضمن ترك الإيمان، أو يدل على كفر الباطن، كالسب والاستهزاء، وإهانة المصحف، والسجود للصنم، والذبح لغير الله، ونحو ذلك.

الثاني: ما لا يضاد الإيمان من كل وجه، أو ما هو محتمل للكفر وغيره، أو ما لا يتضمن ترك الإيمان، أو لا يدل على كفر الباطن، وهذا لا يكفر به إلا بعد الاستفصال.

والدليل على ذلك: ما أخرجه الشيخان عن علي بن أبي طالب: أن حاطب بن أبي بلتعة كتب رسالة إلى قريش يخبرهم بقدوم

رسول الله ﷺ، وفي الحديث قول رسول الله ﷺ لحاطب: «يا حاطب ما هذا؟» قال: لا تعجل علي، إني كنت امرأً ملصقًا في قريش، ولم أكن من أنفسهم، وكان من معك من المهاجرين لهم قرابات يحمون أهليهم بمكة، فأحببت إذ فاتني ذلك من النسب فيهم أن أتخذ فيهم يدًا يحمون بها قرابتي، وما فعلت ذلك كفرًا ولا ارتدادًا عن ديني، ولا رضًا بالكفر بعد الإسلام، فقال رسول الله ﷺ: «إنه صدقكم».

والضابط في التمييز بين هذين النوعين من الأعمال: الأدلةُ الشرعيةُ، فما كفرت به الأدلة الشرعية من غير استفصال كَفَّرنا به، وما لـم تكفر به الأدلة الشرعية مباشرة لم نكفر به؛ إذ الكفر حق لله ورسوله ﷺ.

هذا ما قررته في كتابي: «الإمام الألباني وموقفه من الإرجاء» (ص٤-١٧)، وقد طبع -ولله الحمد-، وتوجد نسخ منه عند بعض الإخوة، وقريبًا سينزل في الأسواق -إن شاء الله-، وقد عزوت إلى أئمة السنة، ودللت في هذه الرسالة -بحسب علمي

وطاقتي- على كل ما تم تقريره فيها، مع مراعاة الاختصار غير المخل قدر الجهد.

أما الذبح لغير الله من الأوثان ومعبودات الكفار: فشرك أكبر؛ لأن الذبح عبادة، وصرفه لغير الله شرك أكبر، ولا يكون شركًا أصغر، أما الذبح عند القبر لله من غير تقرب للميت فبدعة، ووسيلة من وسائل الشرك، وليس شركًا أكبر، هذا ما قرره سماحة الشيخ العلامة محمد بن إبراهيم في فتاواه (١٢/ ١٨٦)، والإمام العلامة محمد ناصر الدين الألباني في «أحكام الجنائز» (ص٢٥٦).

وقد قررت هذا وبينته في كتابي: «الإلمام شرح نواقض الإسلام» الذي تم الفراغ منه عام (١٤١٨هـ)، وهو موجود عند جماعة من المشايخ والإخوة، وكتابي: «قواعد ومسائل في توحيد الإلهية» الذي تم الفراغ منه عام (١٤١٩هـ) وهو منتشر عند كثير من المشايخ والإخوة.

والطواف حول القبور للأموات شرك أكبر؛ لأن الطواف عبادة، وصرفه لغير الله شرك، لكن الطواف حولها لله بدعة وليس شركًا.

قالت اللجنة العلمية للإفتاء في السعودية برئاسة سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز رَحِمَهُ اللَّهُ: ولا يجوز الطواف بالقبور، بل هو مختص بالكعبة المشرفة، ومن طاف بها يقصد بذلك أهلها كان ذلك شركًا أكبر، وإن قصد بذلك التقرب إلى الله فهو بدعة منكرة. اهـ (فتوى رقم ٩٨٧٩).

وقد نقلت هذا النص في كتابي: «قواعد ومسائل في توحيد الإلهية»، وبهذا قال الشيخ العلامة صالح الفوزان في كتابه: «البيان» (ص١٨٦).

والسجود للقبور والأوثان شرك أكبر بالإجماع، أما السجود عندها أو إليها (قدامها) لا لها ليس شركًا أكبر؛ ففرق بين السجود للشيء، والسجود إليه.

قال ابن تيمية: والساجد للشيء يخضع له بقلبه، ويخشع له بفؤاده، وأما الساجد إليه فإنما يولي وجهه وبدنه إليه ظاهرًا كما يولي وجهه إلى بعض النواحي إذا أمه. اهـ (٤ / ٣٥٨).

وقال ابن تيمية: وكذلك تكذيب الرسول بالقلب وبغضه، وحسده، والاستكبار عن متابعته أعظم من أعمال ظاهرة خالية عن هذا كالقتل، والزنا، والشرب، والسرقة، وما كان كفرًا من الأعمال الظاهرة: كالسجود للأوثان وسب الرسول ونحو ذلك، فإنما ذلك لكونه مستلزمًا لكفر الباطن، وإلا فلو قدر أنه سجد قدام وثن ولم يقصد بقلبه السجود له، بل قصد السجود لله بقلبه لم يكن ذلك كفرًا، وقد يباح ذلك إذا كان بين المشركين من يخافهم على نفسه فيوافقهم في الفعل الظاهر، ويقصد بقلبه السجود لله، كما ذكر أن بعض علماء المسلمين وعلماء أهل الكتاب فعل نحو ذلك مع قوم من المشركين حتى دعاهم إلى الإسلام فأسلموا على يديه، ولم يظهر منافرتهم في أول الأمر. اهـ

«مجموع الفتاوى» (١٤/ ١٢٠)

فإذا اتضح الفرق بين السجود له وإليه، وأن ما كان (له) فهو كفر بالإجماع دون ما كان (إليه)؛ فمن سجد للصنم وأخذ مالًا أو لـم يأخذ فقد كفر، ومن أخذ مالًا أو لـم يأخذ وسجد

إليه فلا يكفر.

وقد حدثني أحد طلبة الشيخ العلامة محمد بن صالح العثيمين، وهو طالب علم معروف عند المشايخ، أنه سأل الشيخ محمد بن صالح العثيمين عن هذه المسألة أيام دروسه في عنيزة فأجاب بنحو هذا الجواب، والحمد لله رب العالمين.

فمن وقع في أحد هذه المكفرات العملية المخرجة من الملة بعد توافر الشروط وانتفاء الموانع؛ فقد كفر ظاهرًا وباطنًا، لكن بشرط أن يثبت كفره ظاهرًا بالشرع، فمن سجد للصنم كَفر ظاهرًا وباطنًا، ومن ذبح لصنم أو قبر؛ فقد كفر ظاهرًا وباطنًا، وهكذا.

وأنبه أن (اللام) في اللغة تطلق بمعنى (إلى) كقوله تعالى: ﴿أَوْحَىٰ لَهَا﴾، والمراد: إليها، كما أفاده ابن هشام في مغني اللبيب، فمن أطلق: السجود للصنم ليس كفرًا، وأراد باللام هنا بمعنى (إلى) فإطلاقه صحيح لغة، وتقريره الشرعي صحيح كما سبق، لاسيما إذا بين أن مراده باللام معنى (إلى)، ومن يثرب متهمًا

عقيدته بسوء فقد جانب الصواب، ومن علم أن أحدًا أطلق (اللام) وأرادها بمعنى (إلى) فسكت مدلسًا كاتمًا للمراد فليبوء بالإثم؛ فإن الله لا يخفى عليه شيء.

إلا أن ترك مثل هذه التعبيرات أولى؛ سدًّا لباب النزاعات والخصومات.

قال ابن تيمية: وكثير من منازعات الناس في مسائل الإيمان ومسائل الأسماء والأحكام هي منازعات لفظية، فإذا فصل الخطاب زال الارتياب، والله سبحانه أعلم بالصواب. اهـ «مجموع الفتاوى» (١٨/ ٢٧٩).

أعوذ بالله أن أَظلم أو أُظلم.

وصورة الذابح عند القبر يحتمل أن يكون إليه فلا يكفر، ويحتمل أن يكون للميت فيكفر، فصورته الظاهرة محتملة للكفر وغيره فلا يكفّر به إلا بعد الاستفصال؛ إذ الكفر لا يكون في الأعمال المحتملة.

قال الإمام ابن تيمية: فإن التكفير لا يكون بأمور محتملة. اهـ

«الصارم المسلول» (٣/ ٩٦٣)

فإن ثبت أنه ذابح له كفر ظاهرًا وباطنًا، ومثله تمامًا الساجد عند الصنم.

أما مسألة الحكم بغير ما أنزل الله: فقد قررت في المسألة المتنازع فيها أنه كفر أصغر لا أكبر، بحثت ذلك في كتابي: «قواعد ومسائل في توحيد الإلهية»، وبينت أن علماء السنة في الزمن المعاصر اختلفوا فيها ما بين مكفر كفرًا أكبر، أو مكفر كفرًا أصغر.

وعلى رأس المكفرين كفرًا أصغر لا أكبر: سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز، والشيخ العلامة ناصر الدين الألباني -رحمهما الله-، وكلامهما في هاتين المسألتين متواتر ما بين مسموع ومكتوب، كما تجد شيئًا منه في كتابي: «الإمام الألباني وموقفه من الإرجاء» (ص ٢٩-٣١)، و«قواعد ومسائل في توحيد الإلهية»، بل وافقهما الشيخ العلامة محمد بن صالح العثيمين، إلا في صورة المغير الكلي

لجميع أحكام الشرع بالقوانين الوضعية.

لكن للأسف بعضهم يصفون من لا يكفر بالحكم بغير ما أنزل الله بأنه مرجئ، وهذا من الظلم، وإلا فهل هؤلاء العلماء مرجئة؟

ومسألة ترك الصلاة: فالذي أدين الله به أن تركها كفر أكبر مخرج من الملة، وهذا ما عليه طائفة من فقهاء الملة، إلا أن القول بعدم الكفر قول آخر لأهل السنة لا المرجئة، وإليه ذهب الزهري، وأبو عبيد القاسم بن سلام، والشافعي، وأحمد في رواية، وغيرهم، كما عزاه إليهم المروزي في تعظيم قدر الصلاة والإسماعيلي والصابوني في كتابيهما الذي صنفاه في الاعتقاد، وابن تيمية في مواطن من كلامه، تجد نص كلامهم والعزو إليه في كتابي: «الإمام الألباني وموقفه من الإرجاء» (ص٢٥-٢٨).

فهل يصح بعد هذا لأحد أن ينسب القول بعدم التكفير إلى المرجئة دون أهل السنة ؟!

هذا ما أحببت بيانه -وإن كنت غير راغب- إجابة على سؤالك؛ ليظهر الأمر لمبتغيه.

وسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

أخوك

عبد العزيز الريس

المشرف على موقع الإسلام العتيق

www.islamancient.net

٢٨/ ٥/ ١٤٢٣هـ

الفهـــرس

الفهرس

١ - فهرس رسالة
فتاوى أئمة أهل السنة السلفيين

* * *

٢ - فهرس رسالة
الأجوبة العلمية على المسائل الإيمانية

* * *

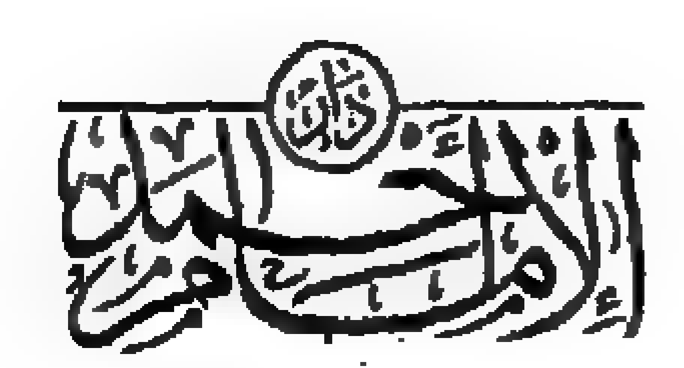
المختصر الشافي

في الرد

على الثوابت والمتغيرات لصلاح الصاوي

إعداد

عبد العزيز بن ريس الريس



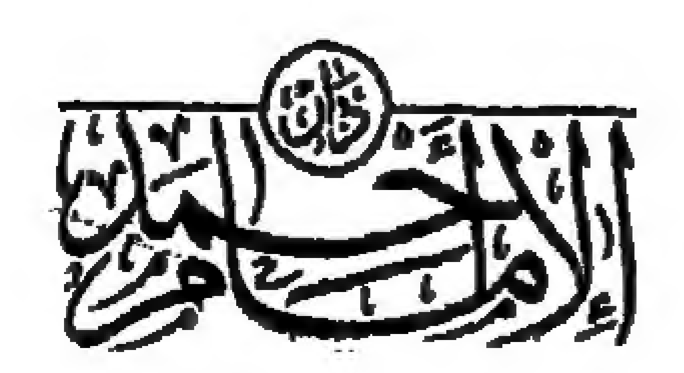
التعليقات العلمية التقريبية

على

القواعد الأربع وثلاثة الأصول التوحيدية

إعــداد

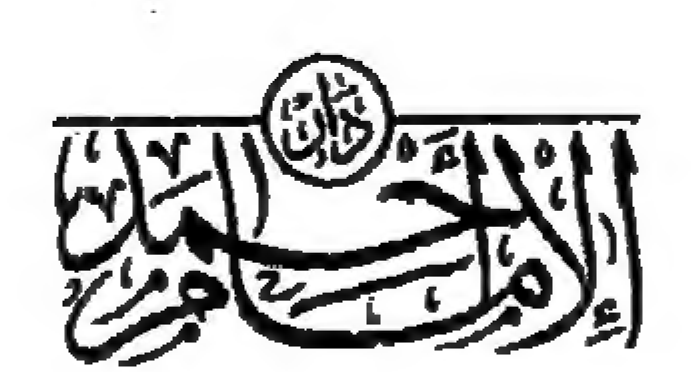
عبد العزيز بن ريس الريس



مخالفات في التوحيد

إعــداد

عبد العزيز بن ريس الريس



فتاوى

أئمة أهل السنة
السلفيين
في
جماعة التبليغ والإخوان المسلمين

ويليه

الأجوبة العلمية
على
المسائل الإيمانية

دار الإمام أحمد